Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،

نتقدم نحن الموقعون أدناه بالإقتراح بقانون المرفق بتعديل المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 في بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية مشفوعا بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع إعطائه صفة الاستعجال .

مع خالص التحية ..

مقدمو الاقتراح :

1) د. بدر حامد الملا . د. بدر حامد الملا عضو مجلس الأمة

2) عبدالله أحمد الكندري عبدالله أحمد الكندري عضو مجلس الأمة

3) عمر الطبطبائي

4) يوسف الفضاله

5) د. جمعان حمد الحربش

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

اقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

بعد الاطلاع على الدستور،،

وعلى المرسوم بالقانون رقم (23) لسنة 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء، والقوانين المعدلة له.

وعلى المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

وعلى المرسوم بقانون رقم (46) لسنة 1987 بإنشاء دائرة عمالية بالمحكمة الكلية .

وعلى القانون رقم (39) لسنة 1980 بشأن الإثبات في المواد المدنية والتجارية.

وعلى المرسوم بقانون رقم (20) لسنه 1981 بإنشاء دائره بالمحكمة الكليه لنظر المنازعات الاداريه

وعلى المرسوم بقانون (2) لسنة 2009 بشأن تعزيز الإستقرار المالي في الدولة

وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980 باصدار قانون التجارة

وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة له.

وعلى القانون رقم (17) لسنة 1960باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والقوانين المعدلة له.

وعلى القانون رقم (16) لسنة 1960 باصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة والمكمله له.

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

وعلى المرسوم الأميرى رقم (17) لسنة 1959 بقانون إقامة الأجانب

وعلى المرسوم بقانون رقم 67 لسنة 1980 بإصدار القانون المدني.

وعلى القانون رقم 35 لسنة 1978 في شأن إيجار العقارات .

وعلى القانون رقم 40 لسنة 1972 بشأن حالات الطعن بالتمييز واجراءاته وانقوانين المعدلة له.

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة 5 وكذلك الفقرة الثانية من المادة 12 وتُضاف الفقرة الثالثة إلى المادة 45 من المرسوم بقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له المواد التالية ويكون نصهم كالتالي:

المادة (5)

"كل إعلان ما لم ينص القانون على خلاف ذلك يكون بواسطة مندوبي الإعلان أو مأموري التنفيذ أو إحدى الشركات المؤهلة بذلك وإلا كان باطلاً، ويعتبر موظف الشركة القائم بالاعلان بحكم مندوب الاعلان أو مأمور التنفيذ، ويكون تحرير الإعلان بمعرفة الطالب أو بناء على تعريفه بواسطة صابط الدعاوى، وعلى الخصوم أو وكلائهم بذلك المعاونة السمكنة لإتمام الإعلان .

وفيما عدا الأحكام ، مع مراعاة ما تنص عليه المادة (10) من هذا القانون يجور ان يتم الإعلان برسالة هاتفية نصية عن طريق هاتف محمول أو مكتوبة عن طريق الفاكس أو عن طريق أي وسيلة اتصال تقنية أو الكترونية قابلة للحفظ والاستخراج وذلك في الأحوال الآتية:-

1-إذا كان المعلن إليه هو الدولة أو أحد فروعها أو احد الأشخاص الاعتبارية العامة.

2-إذا كان كل من المعلن والمعلن اليه من الشركات أو غيرها من الأشخاص الاعتبارية الخاصة.

3-الإعلان لمكاتب المحامين التي يتخذها المعلن إليهم موطناً مختاراً.

ص.ب 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

4- في المسائل التجارية التي يتفق فيها الطرفان على الإعلان بهذا الطريق.

5- **في حال عدم إتمام الإعلان على الموطن الأصلي للمعلن إليه وبناء على طلب المعلن يجوز إعلان المعلن إليه بعد موافقة المحكمة عن طريق البريد الالكتروني أو الهاتف المحمول المسجل لدى هيئة المعلومات المدنية ، ويخصص قسم الاعلان موظفون لاستلام صحيفة الاعلان المراد اعلانها الكترونيا أو بواسطة الهاتف ، ويمنح طالب الإعلان إشعارا بإيداع الصحيفة .**

ويصدر قرار من وزير العدل بالتنسيق مع هيئة المعلومات المدنية بإنشاء سجلات لدى هيئة المعلومات المدنية تتضمن قيد البريد الالكتروني ورقم الهاتف المحمول لكل مسجل لديها، وتحدد الهيئة وسائل التواصل مع المسجلين لقيد تلك البيانات وذلك بالطرق التي تراها مناسبة، ولها أن تقوم بقيد بريد الكتروني لكل مسجل لديها لم يتقدم بتعديل بياناته مع إخطاره بذلك ، ويعتمد على البيانات الواردة بتلك السجلات بعد سنة من نشر هذا القانون، كما يصدر قرار من وزير العدل بالتنسيق مع - وزير المواصلات- بالشروط والضوابط الخاصة بتنظيم إجراءات الإعلان وتسلمه والتوقيع الإلكتروني عليه، والمواقع الإلكترونية المعتمدة وجهة اعتماد التوقيع أو غيره من البيانات الإلكترونية، وشهادات التصديق التي تصدرها والترخيص اللازم لها في هذه الأحوال، **كما يصدر وزير العدل القرارات المنظمة لعمل اقسام الاعلان في المحاكم التي تتولى الاعلان بواسطة الشركات المؤهلة بذلك، وتحديد قيمة الرسوم مقابل تلك الخدمة .**

ويكون للتوقيع الإلكتروني، فيما يتعلق بالإعلان ذات الأثر المقرر للتوقيع في هذا القانون وقانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، متى روعي في إنشائه الشروط والضوابط الفنية والتقنية، التي توفر الثقة في الوسائل المختلفة وسلامة المعلومات الموثقة، وإمكانية حفظ السند الإلكتروني الموقع ضمن شروط سلامته والضوابط الفنية الأخرى، التي يحددها قرار وزير العدل المشار إليه.

ويجب على الافراد والجهات والشركات والمؤسسات المشار إليها في هذه المادة موافاة وزارة العدل ببيانات الفاكس أو البريد الإلكتروني المعتمد، أو أي وسيلة من وسائل الاتصال الإلكتروني المعتمدة لكل منها، والتي يتم الإعلان من خلالها".

ص. ب 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

المادة (12)

"وفي الحالات التي يجوز فيها الإعلان **برسالة هاتفية نصية أو مكتوبة** أو عن طريق الفاكس أو بوسيلة اتصال الكترونية معتمدة ، يعتبر الإعلان منتجا لآثاره من وقت ثبوت إرساله من الجهة المختصة المكلفة بالإعلان والذي يمكن استخراجه منها لاحقاً ، **واستثناء من حكم المادة 8 من القانون يجوز أن تتضمن الرسالة الهاتفية مختصرا لطلبات صحيفة الدعوى وبيانات المعلن و المعلن اليه ورقم الدعوى وموعد إنعقاد الجلسة ومكانها** .

وتعتبر البيانات الصادرة من الأنظمة الالكترونية بمثابة الأصل في الأحوال التي يتطلب فيها القانون مباشرة الإجراء على أصل المستند . ولايترتب البطلان على خلوها من توقيع المستلم".

المادة (45*)

"ترفع الدعوى إلى المحكمة بناء على طلب المدعي بصحيفة تودع إدارة كتابها ما لم يقض القانون بغير ذلك، ويجب أن تشتمل الصحيفة على البيانات الآتية:

أ- اسم المدعي بالكامل ومهنته أو وظيفته وموطنه ومحل عمله، واسم من يمثله بالكامل ومهنته أو وظيفته وموطنه ومحل عمله.

ب- اسم المدعى عليه بالكامل ومهنته أو وظيفته وموطنه ومحل عمله، واسم من يمثله بالكامل ومهنته أو وظيفته وموطنه ومحل عمله، فإن لم يكن للمدعى عليه أو لمن يمثله موطن أو محل عمل معلوم فآخر موطن أو محل إقامة أو محل عمل كان له.

جـ- تعيين موطن مختار للمدعي في الكويت إن لم يكن له موطن فيها

د- موضوع الدعوى والطلبات وأسانيدها

هـ- تاريخ تقديم صحيفة الدعوى لإدارة الكتاب

و- المحكمة المرفوعة أمامها الدعوى

وتعتبر الدعوى مرفوعة ومنتجة لآثار رفعها من تاريخ إيداع صحيفتها بإدارة الكتاب، ولو كانت المحكمة غير مختصة.

ص. ب. 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

ويجوز رفع صحيفة الدعوى أو الطعن على الأحكام عن طريق البريد أو النظام الالكتروني لإدارة الكتاب بعد مراعاة كافة البيانات الواردة في الفقرة الاولى ، وتعتبر البيانات الصادرة من الأنظمة الالكترونية بمثابة الأصل في الأحوال التي يتطلب فيها القانون مباشرة الإجراء على أصل المستند".

المادة الثانية

يُلغى كل نص في قانون عام أو خاص يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 38 لسنة 1980 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية والقوانين المعدلة له.

المذكرة التفسيرية

نتيجة لما طرأ من زيادة ملحوظة لعدد الدعاوى والطعون أمام المحاكم وللتوسع العمراني الذي تشهده دولة الكويت فقد كشف الواقع العملي ضرورة الاستعانة بعدة وسائل لاتمام إجراءات اعلان الصحف والطعون أمام المحاكم بمختلف درجاتها ومن بينها الشركات المؤهلة في عملية النقل وتسليم الاوراق وفق الشروط والضمانات التي تحددها وزارة العدل.

وإزاء اشتراط نص المادة الخامسة من أن يكون القائم بالاعلان مندوب الاعلان ومأمور التنفيذ فقد روعي بالتعديل بان يسمح الاستعانة بالشركات المؤهلة لإتمام الاعلان وتسليمه للمعلن اليه، وأن يعتبر موظف الشركة الذي يقوم به بحكم مندوب الاعلان أو مأمور التنفيذ. كما تضمن التعديل الاشارة الى إصدار وزير العدل للقرارات المنظمة لعمل الشركة القائمة بالاعلان وتحديد الرسوم مقابل اداء تلك الخدمة.

كما تضمن التعديل المقترح على باقي أحكام المادة الخامسة التي أقرت في التعديل رقم 2015/26 المعدل لأحكام القانون رقم 1980/38 بشان قانون المرافعات المدنية والتجارية لإنحصار تطبيقه بأربعة فئات حددتها المادة الخامسة من أحكام القانون رقم 2015/26 الامر الذي دعا المشرع الى تطوير فكرة اعلان صحف الدعاوى القضائية الكترونيا من خلال وسائل الاتصال والتقنية الحديثة سواء عبر الرسائل الاكترونية او الهاتفية الصادرة من الهواتف المحمولة او المكتوبة عن طريق الفاكس، ودلك عن طريق اقسام الاعلان المكلفة بذلك وبعد أن توفر بها الاجهزة اللازمة لذلك .

ونظرا للتوسع الكبير باستخدام وسائل التقنية الحديثة فقد راى المشرع الاستفادة منها في إعلان الصحف ، وذلك من خلال استخدامها من المتقاضي طالب الاعلان الكترونيا او هاتفيا ، بعد أن يحصل بذلك على تصريح من المحكمة بإتمامه من واقع البيانات المسجلة للمعلن اليه لدى هيئة المعلومات المدنية والاعلان على ضوئها ومن بينها الاعلان على البريد الاكتروني او الهاتف

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت- مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

المحمول المسجل من المعلن اليه. وقد روعي بالاقتراح انشاء سجلات لدى هيئة المعلومات المدنية تضم قاعدة بيانات جديدة لكل من المسجلين لديها تتضمن البريد الالكتروني ورقم الهاتف المحمول للمسجلين لدى الهيئة على ان تحدد الهيئة طريق تواصلها مع المسجلين لقيد تلك البيانات، على أن تقوم الهيئة بوضع بريد الكتروني لكل مسجل لديها اذا لم يقوم باخطارها ببيانات البريد الالكتروني الخاص به.

وبالنسبة للمسجلين لدى الهيئة ولم يبلغوا سن الرشد فان هيئة المعلومات المدنية تعتمد البريد الالكتروني ورقم الهاتف للولي او الحاضن عنهم في سجلاتها الى حين بلوغهم سن 21 عاما، وعلى أن يتم الاعتماد على تلك البيانات والعمل بها بعد سنة من نشر هذا القانون .

كما روعي بالاقتراح إتمام الاعلان عن طريق الرسائل الهاتفية وباعتباره اعلانا منتجا بمجرد ارسال رسالة على هاتف المعلن اليه تتضمن ملخص لبيانات الدعوى كأسم المعلن والمعلن اليه، وطبيعة النزاع والطلبات الختامية ورقم القضية وموعد انعقاد الجلسة ومكانها.

وفي شأن الفقرة 3/45 المضافة أتت رغبة في تسهيل إجراءات التقاضي على المتقاضين في المحاكم حرص المشرع الاستفادة من وسائل التقنية الحديثة لرفع الدعاوى القضائية عن طريق الرسائل الالكترونية عبر البريد الالكتروني او برامج تابعة لانظمة الكترونية يمكن لادارة الكتاب تلقي الرسائل والمستندات الكترونيا وحفظها واستخراجها لاحقا .

وقد شمل المشروع رفع صحيفة افتتاح الدعوى وكذلك صحف الطعن على الاحكام أمام محكمة الاستئناف والتمييز الكترونيا ، وذلك تماشيا مع أحكام القانون رقم 2014/20 بشأن المعاملات الالكترونية، وكذلك القانون رقم 2015/26 بشأن تعديل أحكام قانون المرافعات رقم 1980/38.

وقد أكد المشروع على أن البيانات الصادرة من الانظمة الالكترونية تعتبر بمثابة الأصل في الأحوال التي يتطلب فيها القانون مباشرة الإجراء على أصل المستند، وذلك لأن عدد من أحكام القانون ومنها المادة 47 اشارت الى تقديم المدعي اصل الصحيفة وصورا منها لإدارة الكتاب ، وهو الامر الذي قد لاتحققه الانظمة الالكترونية التي تعتبر البيانات الصادرة منها هي بمثابة الاصل، الامر الذي استدعى المشرع الى بيان ذلك الحكم حفاظا على سلامة إجراءات التقاضي .

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22003756 965+ - داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756